

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



JOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00153 ROME Tel: 39 06 57051 www.codexalimentarius.net Email: codex@fao.org Facsimile: 39 06 5705 4593

البند 16 من جدول الأعمال

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الحادية والثلاثون

المركز الدولي للمؤتمرات، جنيف (سويسرا) 30 يونيو/حزيران – 4 يوليو/تموز 2008

العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى

المعلومات الأساسية

1- عملاً بالمادة التاسعة-4 من اللائحة الداخلية، يجوز للمديرين العامين لمنظمة الأغذية والزراعة أو منظمة الصحة العالمية أن يدعوا المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية إلى المشاركة بصفة مراقب في دورات الهيئة وأجهزتها الفرعية. وتخضع مشاركة المنظمات الدولية في عمل الهيئة، والعلاقات بين الهيئة وهذه المنظمات، للأحكام ذات الصلة في اللائحة الداخلية للهيئة ولدستور منظمة الأغذية والزراعة أو منظمة الصحة العالمية، وكذلك للوائح منظمة الأغذية والزراعة أو منظمة الصحة العالمية التي تنطبق على العلاقات مع المنظمات الدولية؛ ويتولى المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة أو لمنظمة الصحة العالمية، أمر مثل هذه العلاقات، بحسب ما هو ملائم.

ألف - العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى

المنظمة العالمية لصحة الحيوان

2- أيدت الهيئة في دورتها الثامنة والعشرين التوصيات الأربع الصادرة عن الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية حول التعاون بين الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان:

- تشجيع المنظمة العالمية لصحة الحيوان على مواصلة المشاركة النشطة في أعمال وضع المواصفات في الهيئة، وتحديدًا من خلال الأعمال التي تضطلع بها الأجهزة الفرعية المختصة التابعة للهيئة؛
- دعوة المنظمة العالمية لصحة الحيوان إلى رفع تقارير منتظمة إلى الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي ذات الصلة عن أنشطتها المتصلة بعمل تلك الأجهزة الفرعية، على أن تواصل هذه الأخيرة البحث عن سبل لتحسين التعاون مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان كل في مجال عملها وإبلاغ اللجنة التنفيذية بالقرارات/التوصيات الصادرة عنها حسب المقتضى؛
- دعوة المنظمة العالمية لصحة الحيوان إلى تقديم تقرير موجز إلى الدورات العادية للهيئة عن أنشطتها المتصلة بأعمال الهيئة، بما يشمل النتائج التي توصلت إليها مجموعة العمل المعنية بسلامة الأغذية من الإنتاج الحيواني التابعة للمنظمة العالمية لصحة الحيوان.

3- وأحاطت الهيئة أيضاً بتوصية اللجنة التنفيذية بضرورة أن تستعرض الهيئة في دورتها الثلاثين (2007) مدى فعالية ترتيبات التعاون بين الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان طبقاً للتوصيات الأربع المذكورة وذلك لمعرفة ما إذا كانت هناك حاجة أو رغبة في مزيد من الترتيبات، بما يشمل الأحكام المشار إليها في الفقرة 13 من الخطوط التوجيهية للتعاون بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية من أجل وضع المواصفات والنصوص ذات الصلة.¹

4- لذا أوصت الهيئة في دورتها الثلاثين بأن تقوم المنظمة ومنظمة الصحة العالمية بدراسة إمكانية استعراض أو استكمال اتفاقات المنظمة ومنظمة الصحة العالمية مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان، حسب المقتضى. وطلبت أيضاً من أمانة الدستور الغذائي أن تحدد، بالتعاون مع المكاتب القانونية للمنظمة ومنظمة الصحة العالمية، أي مشاكل عملية تؤثر في التعاون بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان والتي قد يلزم معالجتها بطريقة فعالة، مع مراعاة جميع الظروف ذات الصلة.²

5- وفي أبريل/نيسان 2008، وافقت المنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية على إدخال تعديل على نص الاتفاق الحالي بين المنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية. وسوف يشمل هذا الاقتراح على وجه التحديد إدراج إشارة محددة إلى هيئة الدستور الغذائي في هذا الاتفاق؛ وكانت هذه الإشارة غير موجودة في الصيغ السابقة للاتفاق.

6- وقد شارك ممثلو المنظمة العالمية لصحة الحيوان، منذ شهر يوليو/تموز 2007، في الدورات التالية:

- الدورة الثلاثون لهيئة الدستور الغذائي؛

¹ الفقرات 201-203 في الوثيقة ALINORM 05/28/41.

² الفقرات 210-220 في الوثيقة ALINORM 07/30/REP.

- الدورة السابعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية (سبتمبر/أيلول 2007). وقد قدم المراقب عن المنظمة العالمية لصحة الحيوان معلومات مستكملة عن التعاون بين منظمته وهيئة الدستور الغذائي؛ وأنشطة المنظمة العالمية لصحة الحيوان وهيئة تسجيل المنتجات الطبية البيطرية؛ ومقاومة الميكروبات للأدوية؛ وشبكة المختبرات المرجعية والمراكز المتعاونة التابعة للمنظمة العالمية لصحة الحيوان؛
- الدورة السابعة لفريق مهام الدستور الغذائي الحكومي الدولي المخصص المعني بالأغذية المشتقة من التكنولوجيا الحيوية (سبتمبر/أيلول 2007). وقد أبلغ مراقب المنظمة العالمية لصحة الحيوان فريق المهام بآخر الأعمال التي قامت بها الجماعة المخصصة المعنية بالتكنولوجيا الحيوية والتابعة للمنظمة العالمية لصحة الحيوان بشأن وضع خطوط توجيهية للتحويل النووي للخلايا الجسدية في تربية الحيوان والخيول، وخطوط توجيهية للقاحات توليف الحمض الخلوي الصبغي (دنا). وعلم فريق المهام أن المنظمة العالمية لصحة الحيوان سوف تعقد اجتماعا للخبراء بمشاركة المنظمة ومنظمة الصحة العالمية، ربما في عام 2008، للنظر في المسائل المتعلقة بالحيوانات ذات تركيبات حمض دنا غير الوراثة والمعاداة الاتحاد، بما في ذلك لقاحات دنا المعادة الاتحاد؛
- الدورة الأولى لفريق مهام الدستور الغذائي الحكومي الدولي المخصص المعني بمقاومة الميكروبات للأدوية (أكتوبر/تشرين الأول 2007). وقد قدم مراقب المنظمة العالمية لصحة الحيوان، بالاشتراك مع ممثلي المنظمة ومنظمة الصحة العالمية تقريرا عن أعمالها بشأن مقاومة الميكروبات للأدوية، وشارك في مناقشة وإعداد مقترحات للعمل الجديد بشأن وضع خطوط توجيهية عن تقييم الأخطار، وإدارة الأخطار، ودراسة الأخطار؛
- الدورة السادسة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الصادرات والواردات الغذائية ونظم إصدار الشهادات (نوفمبر/تشرين الثاني 2007). وقد أبلغ مراقب المنظمة العالمية لصحة الحيوان اللجنة بعمل المنظمة فيما يتعلق بالشهادات البيطرية النموذجية الخاصة بهذه المنظمة لأغراض التجارة الدولية في المنتجات ذات الأصل الحيواني، وبشأن تحديد الحيوانات وتتبعها، وبشأن وضع وثيقة عن دور الخدمات البيطرية في سلامة الأغذية. وأبلغت اللجنة أيضا بخطة المنظمة العالمية لصحة الحيوان لعقد مؤتمر دولي بالتعاون مع الدستور الغذائي بشأن تحديد الحيوانات وتتبعها في عام 2009؛
- الدورة الثامنة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان (فبراير/شباط 2008). وقد قدمت المنظمة العالمية لصحة الحيوان معلومات عن أنشطتها المتصلة بعمل اللجنة، وخاصة وضع شهادات بيطرية نموذجية للمنظمة؛
- الدورة التاسعة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية (فبراير/شباط 2008). وقد قدمت المنظمة العالمية لصحة الحيوان معلومات إلى اللجنة عن حالة العمل بشأن علف الحيوانات المائية.
- 7- واستمرّ الخبراء الذين لديهم المعرفة والخبرة الكافية في الدستور الغذائي وموظفو أمانة الدستور الغذائي في المشاركة في اجتماعات كل من جماعة العمل المعنية بسلامة الأغذية من الإنتاج الحيواني التابعة للمنظمة العالمية لصحة الحيوان (نوفمبر/تشرين الثاني 2007)، والجماعات المخصصة التابعة لهذه المنظمة الدولية والمعنية بتحديد الحيوانات الحية وتتبعها (يناير/كانون الثاني 2008)، والمعنية بالتكنولوجيا الحيوية (نوفمبر/تشرين الثاني 2007)، والمعنية

بتنقيح الشهادات النموذجية للمنظمة العالمية لصحة الحيوان (يناير/كانون الثاني 2008). فضلا عن هذا، واطب ممثل هيئة الدستور الغذائي على المشاركة في الدورات الأخيرة للجنة الدولية التابعة للمنظمة العالمية لصحة الحيوان.

8- وترد المعلومات التي قدمتها أمانة المنظمة العالمية لصحة الحيوان عن الأنشطة المتصلة بعمل الدستور الغذائي في الوثيقة CAC/31 INF/4.

منظمة التجارة العالمية

9- شاركت أمانة الدستور الغذائي بصورة منتظمة في دورات اللجنتين المعنيتين بتدابير الصحة والصحة النباتية والحواجز التقنية أمام التجارة التابعتين لمنظمة التجارة العالمية، وأطلعت اللجنتين شفويا أو خطيا على أعمال هيئة الدستور الغذائي التي تعني منظمة التجارة العالمية. وشاركت أمانة الدستور الغذائي أيضا في عدد مختار من حلقات العمل الإقليمية أو الإقليمية الفرعية التي عقدتها منظمة التجارة العالمية عن اتفاقي الصحة النباتية والحواجز التقنية أمام التجارة، وقدمت الدعم لها. وشارك ممثلو منظمة التجارة العالمية بدورهم في اجتماعات مختارة لهيئة الدستور الغذائي وأجهزتها الفرعية. وترد المعلومات التي قدمتها أمانة منظمة التجارة العالمية والمتصلة بعمل الدستور الغذائي في الوثيقة CAC/31 INF/5.

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

10- شارك ممثلو المنظمة/الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الدورة السابعة عشرة للجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، وفي الدورة الثانية للجنة المعنية بالملوثات في الأغذية، وفي الدورة الأربعين للجنة المعنية بمخلفات المبيدات، حيث ترأس الوكالة جماعة عمل الخبراء للتقدير الإلكتروني لدرجة عدم التأكد من نتائج تحديد مخلفات المبيدات. وترد المعلومات التي قدمتها أمانة الوكالة عن الأنشطة المتصلة بعمل الدستور الغذائي في الوثيقة CAC/31 INF/6.

لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا

11- تقوم لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة، وفقا لاختصاصاتها، بعملها بالتعاون مع الفريق العامل المعني بمواصفات الجودة الزراعية التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا، وقسمها المتخصص المعني بتحديد مواصفات الفاكهة والخضر الطازجة، ومنظمات دولية أخرى مختارة، مثل خطة تطبيق المواصفات الدولية للفاكهة والخضر التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، لضمان اتساق المواصفات وتلافي الازدواجية في العمل، مع إتباع نفس الشكل العام. ولا تزال المواصفات الحالية للجنة الاقتصادية لأوروبا الخاصة بالفاكهة والخضر الطازجة تؤخذ في الاعتبار عند وضع معايير الدستور الغذائي لمنتجات مقابلة أو ماثلة كما أوصت الهيئة بذلك.

12- ولضمان التعاون بين المنظمات، واطببت أمانة الدستور الغذائي على المشاركة في اجتماعات كل من اللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وفي هذا الصدد شجعت الدورة الأخيرة للفريق العامل التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا (نوفمبر/تشرين الثاني 2007) أمانتي اللجنة والدستور الغذائي على استطلاع سبل زيادة التعاون من أجل استخدام موارد المنظمين بصورة أفضل وبطريقة متضافرة. وتحقيقاً لهذه الغاية، شاركت الأمانتان في عدد من الأنشطة التي تشمل، ضمن جملة أمور، مواءمة نماذج المواصفات، وحصص مواصفات الدستور الغذائي واللجنة الاقتصادية لأوروبا والنصوص الأخرى ذات الصلة بشأن الفاكهة والخضر، وتقاسم المعلومات بشأن جدول اجتماعات كل من الهيئتين، بغية برمجة العمل بصورة أفضل، والإسراع بوضع المواصفات، وتوفير المعلومات على نطاق أوسع لتيسير مشاركة الأعضاء في عمل كلتا المنظمين، واستخدام مواصفتيهما المعتمدة.³ ووافقت الدورة الأخيرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة (مايو/أيار 2008) على دعم الحوار الجاري بين أمانتي الدستور الغذائي واللجنة الاقتصادية لأوروبا لمواصلة تعزيز التعاون بين المنظمين.⁴

منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

مواصفات الجودة للفاكهة والخضر الطازجة

13- اعتمد مجلس منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي القرار C(2006)95 في يوليو/تموز 2006 بشأن تنقيح خطة تطبيق المواصفات الدولية للفاكهة والخضر التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وكجزء من هذا التنقيح أُدرجت إشارة إلى برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية بحيث تسري أيضاً المواصفات ذات الصلة التي اعتمدها هيئة الدستور الغذائي، بمجرد اعتمادها في الجلسة العامة، في إطار "الخطة"، على المنتجات المنصوص عليها في هذا القرار، في مرحلة التصدير، عندما تدخل في مجال التجارة الدولية بين البلدان المشاركة في "الخطة". ويمكن أيضاً استخدام المواصفات التي وافقت عليها الجلسة العامة في وضع نشرات توضيحية لتسهيل عملية التفتيش والإجراءات الأخرى لغرض الاتساق مع مواصفات الجودة.⁵

الأغذية المنتجة عن طريق التكنولوجيا الحيوية

14- في مجال تقدير سلامة الأغذية المنتجة عن طريق التكنولوجيا الحيوية، تم تبادل المعلومات ذات الصلة بشأن النهج الرقابية والجوانب الأخرى المتصلة بها بصورة منتظمة على مستوى الأمانتين بين الدستور الغذائي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وقد حضرت أمانة الدستور الغذائي اجتماعات فريق المهام التابع لمنظمة التعاون والتنمية

³ الفقرتان 19-20 في الوثيقة ECE/TRADE/WP.7/2007/27، وتتاح وثائق اللجنة الاقتصادية لأوروبا على الموقع الشبكي:

<http://www.unece.org/trade/agr/welcome.htm>

⁴ الفقرة 17 من الوثيقة ALINORM 08/31/35.

⁵ الفقرة 8 من الوثيقة ALINORM 07/30/35.

في الميدان الاقتصادي والمعني بسلامة الأغذية والأعلاف المستحدثة لغرض تبادل المعلومات ودعم التوسع في استخدام الخطوط التوجيهية للدستور الغذائي ذات الصلة بشأن تقييمات سلامة الأغذية. وحضر ممثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بدوره الدورتين السادسة والسابعة لفريق مهام الدستور الغذائي الحكومي الدولي المخصص المعني بالأغذية المشتقة من التكنولوجيا الحيوية.

اتفاقية التنوع البيولوجي

15- وازابت أمانة الدستور الغذائي على حضور اجتماعات مؤتمرات الأطراف العاملة بوصفها اجتماعات الأطراف في بروتوكول كيوتو لتقديم المعلومات ذات الصلة بشأن عمل الدستور الغذائي في مجال التكنولوجيا الحيوية، بما في ذلك تقييم سلامة الأغذية ووضع البيانات على الأغذية، وطرق الكشف والتتبع. وساهمت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي من خلال تقديمات كتابية إلى الدورتين السادسة والسابعة لفريق مهام الدستور الغذائي الحكومي الدولي المخصص المعني بالأغذية المشتقة من التكنولوجيا الحيوية، لتقديم معلومات مستكملة عن النقاش الجاري بشأن تنفيذ بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية.

المنظمات الحكومية الدولية الأخرى

16- تواظب أمانة الدستور الغذائي على حضور دورات هيئة تدابير الصحة النباتية التابعة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وتتعاون مع أمانة هذه الاتفاقية في الأمور ذات الاهتمام المشترك لكلتا الهيئتين مثل إصدار الشهادات الالكترونية. وسوف تواصل أمانة الدستور الغذائي الاتصال مع أمانة الاتفاقية حسب الضرورة في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

17- وفضلا عن هذا، تقيم أمانة الدستور الغذائي اتصالات مع أمانات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)/مركز التجارة الدولية، والمنظمة الدولية للكروم والنبيد، والمكتب الدولي للموازين والمقاييس، ومنظمة البن الدولية، والمنظمة الدولية لعلم القياس القانوني، ومعهد التعاون في مجال الزراعة في البلدان الأمريكية، ضمن منظمات أخرى، وتشارك في اجتماعات مختارة تعقدها هذه المنظمات، من أجل تحسين تنسيق العمل فيما بين الوكالات وضمان أوسع استخدام ممكن لنصوص الدستور الغذائي.

18- والهيئة مدعوة إلى الإحاطة بالمعلومات المذكورة أعلاه وإلى إعطاء ما تراه مناسباً من توجيهات لتفعيل التعاون والتنسيق بين الهيئة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى.

باء – العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية غير الحكومية

19- عملاً بالمادة 6 من المبادئ المتعلقة بمشاركة المنظمات الدولية غير الحكومية في عمل هيئة الدستور الغذائي، يرفع الأمين تقارير إلى هيئة الدستور الغذائي عن العلاقات بين الهيئة والمنظمات الدولية غير الحكومية المنشأة تبعاً للإجراءات الحالية، كما يعد قائمة بالمنظمات التي تتمتع بصفة مراقب مع الإشارة إلى الأعضاء الذين تمثلهم.

20- واعتمدت الدورة الثلاثون للهيئة تعديلاً للمبادئ المتعلقة بمشاركة المنظمات الدولية غير الحكومية في عمل هيئة الدستور الغذائي يوفر للجنة التنفيذية أساساً لاستعراض حالة المراقبين الحاليين على ضوء المعايير الحالية الواردة في المبادئ، بدلاً من الشروط التي كانت سارية وقت انضمامهم. وبعد إجراء أول استعراض، أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الستين بإنهاء صفة العضوية لـ 23 منظمة دولية غير حكومية⁶.

21- وستتاح للهيئة للإحاطة قائمة بجميع المنظمات الدولية غير الحكومية التي تتمتع حالياً بصفة مراقب لدى هيئة الدستور الغذائي وقائمة أخرى بجميع طلبات الحصول على صفة مراقب التي قيد الدراسة منذ الدورة الثلاثين للهيئة، وقائمة بالمنظمات غير الحكومية التي أوصت اللجنة التنفيذية بإنهاء صفة المراقب بالنسبة لها (الوثيقة CAC/31 INF/2).

المنظمة الدولية للتوحيد القياسي

22- أيدت الهيئة في دورتها الثلاثين المضي قدماً في التعاون والتنسيق مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي واتفقت على ضرورة أن تُبقي أمانة الدستور الغذائي على اتصالاتها مع المنظمة الدولية وأن تواصل رفع تقارير دورية إلى الهيئة عن أنشطة المنظمة الدولية للتوحيد القياسي المتصلة بعمل الدستور الغذائي. وأيدت الهيئة أيضاً زيادة التنسيق والتعاون بين مراكز التنسيق التابعة للدستور الغذائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي على جميع المستويات⁷.

23- وشاركت أمانة الدستور الغذائي في الدورة الثلاثين للجمعية العامة للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي، وشارك ممثلو المنظمة الدولية في اجتماعات مختارة للدستور الغذائي. ومُنحت صفة الاتصال لهيئة الدستور الغذائي من جانب اللجنة الفنية التابعة للمنظمة الدولية والمنشأة حديثاً، وهي اللجنة 234 "مصادر الأسماك والأحياء المائية". وترد المعلومات التي قدمتها الأمانة المركزية للمنظمة الدولية للتوحيد القياسي عن الأنشطة المتصلة بعمل الدستور الغذائي في الوثيقة CAC/31 INF/7.

⁶ الفقرات 78-81 من الوثيقة ALINORM 08/31/3، والمرفق الرابع.

⁷ الفقرة 234 من الوثيقة ALINORM 07/30/REP.

24- والهيئة مدعوة إلى الإحاطة بما ورد من معلومات وتحديد مجالات العمل التي ينبغي فيها مواصلة التنسيق بين الدستور الغذائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي أو تعزيز هذا العمل، وتقديم اقتراحات عن الطرق العملية لتطبيق هذا التنسيق، حسب المقتضى.